

من النظر وحيد عن العين الى الاثر بل النوافل من الزوال في كل ما يقرب  
به الى الله سبحانه وتعالى من قول وفعل وخلق واللام في ذلك متعلق بعينه  
ما نحن فيه في حيد تقبل الاداعي كل عمد بنفس بنسطة وبها  
سميت من عملنا تنقلت الى اخر ونوجت بفكرة صادقة  
وعظمة ناهضة فينور من الاجور جزياها ومن لقرب جليها  
ولقنيس من كل نوع ما تناسس به في وردها وصدورها وحضر  
وسفرها وحدير من اهله الله لخدمته ان توزع اوقاته على ما فيه  
قيامه الله وتام نفسه وان لا يكون في حياته كالا لعام الجاهلة  
مواقع الفضل والانعام فتكون حياته مقصورة على نيل لذته وشوق  
ماسورة ليقيد تبعه وهنوق وندهل ان وراه يوما ثقيلًا وخطما  
جليلا وروعا طويلا وقد اختلفت الناس في الجوارح بمكة فاستنجاها  
الاكثر وكرها الاقل وانما كرهت لتعظيم الحرمه حتى قال ابن  
عباس مالي وبلد ايضا عاف فيها السياح كما تصاعف الحسنة  
فحمل ذلك من سمعه على مضاعفة السياح بالحرمة ثم اختلفوا  
في تضعيفها فقليل كمضاعفة الحسنات بالحرمة وقيل كمضاعفة  
الحسنة خارج الحرم فان الحسنة بمائة الف وخارج الحرم  
بعشرة وهذا عدول عن ظاهر الكتاب وخرج منفي بما وضع

من

من الخطاب قاده تعالى ما جعل عليكم في الدين من حرج وقال  
تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وقال صلى الله عليه وسلم  
بعثت بالحنيفية السمحة وتعظيم الحرم يمكن بعين حرج  
للتضعيف فلا جرم قلنا بتعظيم الحماة في الحرم حتى غلظنا  
الدية على لقائل فيه ولما كان لتضعيف الحسنات من باب  
الفضل والكرم والمجازاة بالسبية من باب العدل في  
الامر لم يناسب العدل لتضعيفها وان ناسب الفضل  
اعدامها وحميها **فان قلت** قال الله تعالى يا ايها النبي  
من مات منكم فاحشنة سبنة يضاعف لها العذاب ضعفين  
فهدا يقتضي جواز تضعيف السبية **قلت** التضعيف وقع  
في العقوبة لا في نفس السبية وهذا الشرف المعاقب  
ورفعه وتمييزه على من لم يتصل الي رتبته ومثل هذا في  
الشرع للفرق بين الحر والمملوك في الحدود والاحكام واما  
السبية فانها تكتب واحدة كما ورد في الحديث الصحيح والكتاب  
الصحیح وكفى بقوله الحق دليلا على ما قلناه ومن جاء بالسبية  
فلا يجري لامثاله وهم لا يظلمون فلوقيل بالتضعيف فيها الوقع الكلف  
في حراله وانه مستحيل ولا يمنع ان تصاعف العقوبة في الاخوة